

الله صلى الله عليه وسلم فلم ير علياً قطاً إذا رايتني
علي هذه الحال فلا تسلم علياً كما تكلمان فقل لا امر
عليك **أخبرنا** الربيع أنا الشافعي أنا إبراهيم
ابن محمد عن أبي الحويرث عن الأعمش عن ابن الصمة
قال سررت علي بن النبي صلى الله عليه وسلم وهو
يبيول فسلمت عليه فلم ير علياً حتى إذا قام إلى
جد أرفخته بعضي كانت معه ثم وضع يده على الجدار
فشم وجهه وذر أعينه ثم رد علي السلام قال أبو العباس
الصحاح رحمه الله هذا الحديثان ليسا في كتاب الوضوء
ولكن الخرجته لأنه موضعه وفي هذا الموضوع من كتاب
الوضوء **أخبرنا** الربيع قال الشافعي وروى أبو
الحويرث عن الأعمش عن ابن الصمة أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم بال فتيم فأخرجت الحديث
بتمام لهذه العلة **أخبرنا** الربيع أنا الشافعي
أنا مالك عن أبي النضر سولي عن عبد الله بن سليمان
ابن يسار عن المقداد بن الأسود أن علي بن أبي
طالب أمره أن يسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الرجل إذا دنى من أهله فخرج منه المذي ما ذلقه
قال علي فإن عندك بنت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فانا استحي أن أسأله قال المقداد فسألت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال
إذا وجد أحدكم ذلك فليستطير فزجه وليتوضأ وضوءه
للصلاة **أخبرنا** الربيع أنا الشافعي أنا مالك عن

ق
وانا

عبد الله

عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنه سمع
عروة بن الزبير يقول دخلت على مروان بن الحكم
فتذكرنا ما يكون منه الوضوء فقال مروان من سر
الذكر الوضوء فقال عروة ما علمت ذلك فقال
مروان أخبرني بسر بنت صفوان أنها سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا سرت
أحدكم ذكره فليتوضأ **أخبرنا** الربيع أنا الشافعي
أنا سليمان بن عمرو ومحمد بن عبد الله عن يزيد
بن عبد الملك الهاشمي عن سعيد بن أبي سعيد
عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم أنه قال إذا أفضى أحدكم بيده إلى ذكره
ليس كبينه وبينها شيء فليتوضأ **أخبرنا** الربيع
أنا الشافعي أنا عبد الله بن نافع وابن أبي
فديك عن ابن أبي ذيب عن عتبة بن عبد الرحمن
عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم إذا أفضى أحدكم بيده
إلى ذكره فليتوضأ وتزاد ابن نافع فقال عن محمد
ابن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر عن النبي صلى
الله عليه وسلم مثله قال الشافعي سمعت
غير واحد من الحفاظ يروون لا يذكرون فيه جابراً
أخبرنا الربيع أنا الشافعي أخبرني القاسم بن عبيد
الله أظنه عن عبد الله بن عمرو عن القاسم بن محمد
عن عائشة قالت إذا مست المرأة فرجها توضأت